

تفسير السمعي

@ 464 (^) ومن يتق ا يجعل له من أمره يسرا (4) ذلك أمر ا أنزله إليكم ومن يتق ا يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرا (5) أسكنوهن من حيث سكنتم من * * * * * * * * النساء القصوى بعد قوله تعالى : (^) والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) فقد نقل ابن مسعود نسخ تلك الآية بهذه الآية . وفي رواية عنه أنه قال : هذه الآية ناسخة لتلك الآية . وروي أن أبا هريرة وابن عباس اختلفا في هذه (المسألة) ، فقال ابن عباس : تعتد بأبعد الأجلين ، وقال أبو هريرة : تعتد بوضع الحمل ؛ فبعث ابن عباس كريبا مولاه إلى أم سلمة يسألها عن ذلك ، فروت أن سبيعة الأسلمية توفي عنها زوجها وهي حامل فوضعت لنصف شهر ؛ فسألت رسول ا عن ذلك فقال : ' حلت للأزواج ' . وهذا خبر صحيح . .

وقوله : (^) ومن يتق ا يجعل له من أمره يسرا) أي : يتق ا في أمر الطلاق فيطلب للسنة . .

وقوله : (^) يجعل له من أمره يسرا) أي : الرجعة (وقال بعضهم) : ' ومن يتق ا ' أي يحذر من المعاصي ويعمل بالطاعات ' يجعل له من أمره يسرا ' أي : يوفقه ويسدده وييسر عليه الأمور . .

قوله تعالى : (^) ذلك أمر ا أنزله إليكم) أي : ما تقدم من الأمر والنهي في الطلاق وأحكامه . .

وقوله : (^) ومن يتق ا يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرا) أي : في القيامة . .
قوله تعالى : (^) أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم) اختلف العلماء في وجوب السكنى للمبتوتة مع اتفاقهم أنها واجبة للرجعية ؛ فمذهب الشافعي : أن السكنى واجبة لها دون النفقة إلا الحامل تجب لها النفقة والسكنى ، وهو قول مالك .